

بناء على الدستور

بناء على القرار رقم ٢٦/٢٧٥، تاريخ ١٩٢٦/٥/٢٥
(إدارة وبيع أملاك الدولة الخصوصية غير المنقولة)
لا سيما المادة ٨٠ منه،

بناء على المرسوم رقم ٣٠٣٩ الصادر بتاريخ
٢٥/٢/٢٠١٦، تعديل قسم من تخطيط طريق عينطورة
- جمعيتا وإسقاط قسم من أملاك الدولة العامة إلى أملاك
الدولة الخاصة في منطقة عينطورة.

بناء على كتاب المستدعية رانيا ابي نخلة المسجل
لدى المديرية العامة للشؤون العقارية تحت الرقم
٢٠١٦/٣١٤٧ تاريخ ٢٠١٦/٨/٦، شراء فضلة العقار
رقم ٣٥٨ من منطقة عينطورة العقارية، قضاء كسروان.
بناء على محضر التخمين الموضوع من قبل لجنة
الخبراء المختصة تاريخ ٢٠٢٤/٧/١٦ والموافق عليه
من قبل وزير المالية بالإحالة رقم ٨٢٢٦ الصادرة
بتاريخ ٢٠٢٤/٨/١٤

بناء على موافقة ديوان المحاسبة بالقرار رقم
١٨/م.ر.غ/ الصادر بتاريخ ٢٤/٦/٢٠٢٥

بناء على اقتراح وزير المالية،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يباع من السيدة رانيا الياس ابي نخلة
فضلة عقار الدولة رقم ٣٥٨ من منطقة عينطورة
العقارية، قضاء كسروان، البالغة مساحته ٢١٦/م.م.
بسر /٥٣,٧٠٠,٠٠٠ ل.ل للمتر المربع الواحد أي
بمبلغ إجمالي قدره /١١,٥٩٩,٢٠٠,٠٠٠ ل.ل (أحد
عشر ملياراً وخمسمئة وتسعة وتسعون مليوناً
ومئتا ألف ليرة لبنانية).

المادة الثانية: يدفع ثمن العقار سلفاً ويخضع البيع
لرسم التسجيل.

المادة الثالثة: يسقط مفعول هذا المرسوم، في
حال عدم العمل بأحكامه، خلال شهرين من تاريخ نشره.

المادة الرابعة: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث
تدعو الحاجة.

بعيدا في ١١ أيلول ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

مرسوم رقم ١١٨٢

بيع فضلة العقار رقم ٣٥٨

من منطقة عينطورة العقارية، قضاء كسروان

إن رئيس الجمهورية

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر

الأسباب الموجبة

بناء على المرسوم رقم ٣٠٣٩ الصادر بتاريخ ٢٥/٢/٢٠١٦، تعديل قسم من تخطيط طريق عينطورة - جعيتا وإسقاط قسم من املاك الدولة العامة الى املاك الدولة الخاصة في منطقة عينطورة.

بناء على كتاب المستدعية رانيا ابي نخلة المسجل لدى المديرية العامة للشؤون العقارية تحت الرقم ٢٠١٦/٣١٤٧ تاريخ ٢٠١٦/٨/٦، شراء فضلة العقار رقم ٣٥٨ من منطقة عينطورة العقارية، قضاء كسروان.

بناء على نص المادة ٨٠ من القرار رقم ٢٧٥ الصادر بتاريخ ١٩٢٦/٥/٢٥ (ادارة وبيع املاك الدولة الخصوصية غير المنقولة) تباع الفضلات وفقا لتخمين تضعه لجنة الخبراء المختصة حسب الأسعار الرائجة للعقارات المجاورة، حيث تم التخمين بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٦ ووافق وزير المالية على التخمين بالإحالة رقم ٨٢٢٦ الصادرة بتاريخ ٢٠٢٤/٨/١٤.

حيث وافق ديوان المحاسبة على مشروع بيع الفضلة بالقرار رقم ١٨/م.ع/٤ الصادر بتاريخ ٢٠٢٥/٦/٢٤ وحيث إن هناك مصلحة للدولة ببيع فضلة العقار ووفقا لما تقدم جرى تنظيم مشروع المرسوم المرفق ربطا.